

Distr.  
GENERAL

S/1996/874\*  
11 November 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: RUSSIAN

## مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ موجهة إلى الأمين العام  
من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

يشرفي، بصفتي ممثل الدولة التي تتولى حاليا رئاسة هيئات التسييرية لرابطة الدول المستقلة، أن أحيل طيه نص القرار الذي اتخذه في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ مجلس رؤساء دول رابطة الدول المستقلة بشأن تمديد فترة ولاية القوات الجماعية لحفظ السلام وزيادة صلاحياتها في منطقة النزاع في أبخازيا، جورجيا (انظر المرفق).

وسأغدو ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) س. لافروف

أعيد إصدارها لأسباب فنية.

\*

## المرفق

### قرار بشأن تمديد فترة ولاية القوات الجماعية لحفظ السلام

### وزيادة صلاحياتها في منطقة النزاع في أبخازيا، جورجيا

إن مجلس رؤساء دول رابطة الدول المستقلة،

إذ يؤكد قراراته والتزاماته السابقة المتعلقة بتسوية النزاع في أبخازيا، جورجيا،

وإذ يلاحظ أن وجود القوات الجماعية لحفظ السلام ييسر استقرار الحالة في منطقة النزاع وتهيئة الظروف المواتية للتوصل إلى تسوية سياسية شاملة في تلك المنطقة،

#### قد قرر ما يلي:

١ - أن يمدد، بموافقة الأطراف، فترة ولاية قوات حفظ السلام الجماعية في منطقة النزاع في أبخازيا، جورجيا، حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ أو إلى أن يدعوا أحد الأطراف في النزاع إلى إنهاء العملية.

٢ - أن تضاف الأحكام التالية إلى ولاية القوات الجماعية لحفظ السلام:

- بغية تهيئة ظروف تكفل أمن اللاجئين في منطقة غالى (في الحدود القديمة)، وبإضافة إلى المهام المسندة إلى قوات حفظ السلام التابعة لرابطة الدول المستقلة بموجب اتفاق وقف إطلاق النار وفصل القوات المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤، تقوم القوات الجماعية لحفظ السلام، بالاشتراك وبالتعاون مع أجهزة السلطات المحلية التابعة للأطراف في النزاع، باتخاذ تدابير لإنهاء أنشطة التنظيمات الإرهابية المخربة وغيرها من الجماعات المسلحة الموجودة في المنطقة أو القادمة إليها من الخارج؛

- تكفل القوات الجماعية لحفظ السلام سلاماً أفراد بعثة مراقبى الأمم المتحدة في جورجيا وموظفى منظمة الأمن والتعاون فى أوروبا وموظفى المنظمات الدولية الأخرى بناء على طلبهم وبالاتفاق مع أجهزة السلطات المحلية.

٣ - أن يوعز إلى مجلس وزراء خارجية الدول الأعضاء في الرابطة ومجلس وزراء الدفاع للدول الأعضاء في الرابطة بمواصلة العمل مع ممثلى الأطراف لاستكمال ولاية القوات الجماعية لحفظ السلام في ضوء تطورات الحالة في منطقة النزاع ووفقاً لقرار مجلس رؤساء دول الرابطة المؤرخين ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ و ١٧ أيار/مايو ١٩٩٦.

٤ - أن يحث الأطراف علىبذل قصارى جهودها للتوصل، من خلال وساطة الاتحاد الروسي، إلى نتائج عملية في المفاوضات المتعلقة بإيجاد تسوية شاملة للنزاع.

وقد اتخذ هذا القرار وفقا للإجراءات المحددة في الفقرة ٦ من المادة ٢٠ للنظام الداخلي لمجلس رؤساء الدول ومجلس رؤساء حكومات دول رابطة الدول المستقلة.

حرر في موسكو بتاريخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ من نسخة أصلية واحدة باللغة الروسية. وتودع النسخة الأصلية لدى الأمانة التنفيذية لرابطة الدول المستقلة التي ترسل نسخة مصدقة منها إلى كل دولة من الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة.

(توقيع) ب. يلتسين  
رئيس مجلس رؤساء دول رابطة  
الدول المستقلة

-----